

«التهجير القسري لأهل غزة
في فتاوى علماء الأمة: دراسة شرعية»

“The forced Displacement of the People
of Gaza in the Fatwas
of the Scholars of the Nation : A Jurisprudential Study.”

بحث مقدم من

الأستاذ الدكتور عبدة عامر توفيق

Ubaida Amer Tawfiq Prof.dr

Obidaammir8@Gmail.com

للمشاركة في مؤتمر كلية العلوم الاسلامية /الجامعة العراقية

(القضية الفلسطينية تحدياتها

وافاقها وتأثيراتها في الواقع المعاصر)

ملخص البحث

بيان احكام التهجير القسري وضرره على المجتمعات المسلمة ، وكيف عالجت الشريعة الاسلامية مسألة العيش المشترك ، مع بيان عدوان الكيان الصهيوني الغاصب على أهلنا في غزة خصوصا وفلسطين عموما وواجب علماء الامة تجاههم في نصرتهم والوقوف معهم.

Research Summary:

A statement on the rulings on forced displacement and its harm to Muslim societies, and how Islamic law addresses the issue of coexistence. It also explains the aggression of the Zionism occupying entity against our people in Gaza in particular and Palestine in general, and the duty of the nation's scholars towards them in supporting and standing with them.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد ومن يضل فلن تجد له وليا مرشدا، واشهد ان لا إله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد:

أحببت اليوم أن اطرح قضية مهمة من قضايا الامة الاسلامية الا وهي قضية التهجير القسري لسكان غزة وما يتعرضون له من ابادة وتدمير لتهجيرهم عن ارضهم وصولا الى السيطرة على الاقصى كما يزعمون ، ومعلوم ان الاسلام دين التعايش السلمي وليس دين للظلم والاعتداء والتقاتل والتهجير، وان اول من أسس وأرسى قواعد التعايش السلمي أو المواطنة في دولة الاسلام هو النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، ومن عظيم الأمور التي تكون على الانسان أن يغادر بلده التي يحبها ويدافع عنها بدمه وماله ، أو أن يضحي بما يملك من منقول وغير منقول، أو أن يترك مدرسته ومسجده ومصنعه بسبب حقد الكيان الغاصب وظلمه وعدوانه.

فسطرت بقلمى الكلمات والجمل لأشارك في مؤتمر كلية العلوم الاسلامية/ الجامعة العراقية « القضية الفلسطينية تحدياتها وافاقها وتأثيراتها في الواقع المعاصر » لأدافع بها عن القضية الفلسطينية وعن جميع بلدان المسلمين التي غزاها الفكر الغربي المتطرف حتى أضحت مكانا خصبا للتطرف والتكفير والتهجير والتفجير والقتل، وهي مصطلحات لأفكار غريبة في أكثرها عن أمة الاسلام التي زرعت الخير والمحبة والتعاون والتكاتف على ارضها ووضعت القوانين التي تحفظ العيش الكريم لجميع الديانات في الوطن الواحد .

- اهمية الموضوع: التعرف على حقيقة التهجير القسري في الشريعة الاسلامية ودفع الشبه الموجهة نحوها وبيان مفاصد التهجير والاعتداء من الكيان الغاصب على الشعوب المسلمة، وزيادة رصانة المجتمع الاسلامي من الافكار الطارئة عليه

- أهداف البحث: تسليط الضوء على احكام التهجير القسري واثره على المجتمع الاسلامي، وبيان فتاوى العلماء في حكم تهجير أهل غزة من قبل الكيان الغاصب.

- خطة البحث: وكانت خطة البحث على النحو الاتي:

المقدمة.

- المطلب الاول : تعريف التهجير القسري لغة واصطلاحا.

- المطلب الثاني: في بيان انواع التهجير.
- المطلب الثالث: المفسد المتحققة من التهجير القسري.
- المطلب الرابع: براءة أمة الاسلام من التهجير القسري.
- المطلب الخامس: المطلب الخامس: الشريعة الاسلامية ودورها في نبد التهجير القسري عن طريق الوثيقة النبوية.
- المطلب السادس: فتاوى علماء الامة في القضية الفلسطينية.
- الخاتمة .
- الفهرس .

المطلب الأول : في تعريف التهجير القسري لغة واصطلاحاً:

- التهجير لغة يقال: «هجر يهجر تهجيراً، فهو مهجر، وهجرت الرجل أهجره هجراً»^(١). وهاجر الرجل أهله وقومه فاعل من الهجر. وسمي المهاجرون لمهاجرتهم أهلهم وأرضهم^(٢).
الهجر: ضد الوصل. وقد هجره هجراً وهجراناً. والاسم الهجرة، والمهاجرة من أرض إلى أرض: ترك الأولى للثانية. والتهاجر: التقاطع. والهجر أيضاً: الهذيان. وقد هجر المريض يهجر هجراً، فهو هاجر والكلام مهجور، والهجر والهجرة: نصف النهار عند اشتداد الحر ويقال: أتينا أهلنا مهجرين، كما يقال: مؤصلين، أي في وقت الهجرة والأصيل. والتهجير والتهجر: السير في الهجرة. وتهجر فلان، أي تشبه بالمهاجرين^(٣).
ويقال: هجر القوم تهجيراً إذا ساروا في الهجرة، هجر فلاناً: أخرجه من بلده هجر المستعمر الناس من أراضيهم- هجرت الحروب قرى بكاملها هجر إلى الشيء: بادر وبكر^(٤).
- التهجير اصطلاحاً: «طرد الناس من بيوتهم أو قراهم أو بلادهم»^(٥).
«إكراه وتشريد وإرغام على مغادرة مسكن أو بلد من جراء حرب أو نزاع مسلح أو فتنة سياسية»^(٦).

والهجرة اصطلاحاً تعرف: «ترك الوطن الذي بين الكفار، والانتقال إلى بلاد الإسلام»^(٧).

- تعريف قسر: «القسر: الغلبة والقهر، يقال: قسرته (على الأمر) قسراً، واقتسرته اقتساراً»^(٨).

(١) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، ٢٥٥/٥.

(٢) جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ١، ١٩٨٧م، ٤٦٨/١.

(٣) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ٨٥١/٢.

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، ٢٣٥٢/٣.

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة، ٣/٣٣٥٢.

(٦) المصدر نفسه ٣/٣٣٥٢.

(٧) القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب، دار الفكر. دمشق - سورية، ١٩٩٣ م الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، ٣٥٦.

(٨) مجمل اللغة، ١/٧٥٣.

وعرف كذلك : (قسر) «القاف والسين والراء يدل على قهر وغلبة بشدة. من ذلك القسر: الغلبة والقهر. يقال: قسرته قسرا، واقتسرته اقتسارا»^(١).

- التهجير القسري اصطلاحا: ممارسات ممنهجة تنفذها دول أو حكومات أو قوى شبه عسكرية أو مجموعات متعصبة ذات طابع قبلي أو غير قبلي تجاه مجموعات عرقية أو دينية أو مذهبية أو قبلية بهدف اخلاء اراض معينة واحلال مجاميع سكانية بدلا عنها بطريق مباشر أو غير مباشر^(٢).

أو: «هو ابعاد السكان او النقل القسري للسكان بطريقة متتابعة ومنظمة أو على نحو واسع النطاق ضد أي مجموعة من السكان المدنيين»^(٣).

المطلب الثاني: في بيان انواع التهجير

تتنوع الهجرة القسرية اليوم في بلاد المسلمين الى انواع عدة منها^(٤):

١- التهجير القبلي: وهو نوع من أنواع التهجير الذي ينشأ نتيجة قيام الصراعات والاعراف ذات الطابع القبلي، فيؤدي الى هجرة قبلية لقبيلة واحدة أو أكثر من أماكن سكنها الى أماكن جديدة تستوطنها.

٢- التهجير الطائفي: وهو نوع اخر من أنواع التهجير القسري الذي ينشأ أثر النزاعات الطائفية أو المذهبية المقيته بين المسلمين انفسهم أو بين غير المسلمين فيما بينهم، كالتهجير الذي حدث في العراق ولبنان وسوريا واليمن وغيرها من الدول^(٥).

٣- التهجير الديني: وهو نوع من أنواع التهجير الذي ينشأ أثر الاختلاف في المعتقدات الدينية بين أتباع الأديان السماوية أو بين أتباع الأديان السماوية وغيرهم من أصحاب المعتقدات الضالة

(١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٨٨/٥.

(٢) ينظر: التهجير القسري والقانون الدولي الانساني، مركز الروابط للدراسات، rawabet center.com، جريمة التهجير القسري دراسة مقارنة، صباح حسن عزيز رسالة ماجستير، جامعة النهدين، ٢٠١٥م، ص ١٨.

(٣) جريمة التهجير القسري، ص ١٨.

(٤) ينظر: للتوسع في الموضوع «أنواع الصراع ومفهومه»، قسم البحوث والدراسات www.aljazeera.net، جريمة التهجير القسري، ص ٢٨.

(٥) ينظر: أحكام القتلى مجهولي الهوية دراسة فقهية مقارنة، د. عبيدة عامر توفيق، شركة دار الاحمدي، بغداد - العراق، ٢٠١٥م ص ١-٣.

والمنحرفة كالتهجير الذي لاقاه انبياء الله ورسله اثناء دعوتهم الناس الى اتباع شرع الله^(١)، وكتهجير الصليبيين لأهل الاندلس^(٢) وكتهجير اليهود والصليبيين للمسلمين في فلسطين، وتهجير البوذيين للمسلمين في بورما وتركستان الشرقية^(٣) .

٤- التهجير العرقي: وهو نوع من أنواع التهجير الذي ينشأ أثر الاختلاف في العرق كالتهجير الذي يقع بين العرب والاكراد والتركماني.

المطلب الثالث: المفاصد المتحققة من التهجير القسري

ان جميع البلدان التي عانت من التهجير القسري وعلى وجه الخصوص البلدان الاسلامية ومنها فلسطين الحبيبة الت الأمور فيها بعد التهجير القسري الى مالات خطيرة جدا جميعها تضع في ميزان الشريعة في باب المفاصد ومن هذه المالات الخطيرة أو المفاصد الكبيرة التي وجدت مع التهجير القسري في الوطن العربي :

- ١- انتشار القتلى مجهولي الهوية في الطرقات ظلما وعدوانا^(٤).
- ٢- تدمير المساجد الكنائس والمدارس والاسواق والاعتداء على الممتلكات الخاصة والعامة.
- ٣- انتشار الافكار المتطرفة في المجتمعات وانتشار القتل والسرقة والاعتصاب والزنا وعمليات الخطف للكبار والصغار وانتشار المخدرات والخمور .
- ٤- كثرة الارامل والايتام حتى أصبحت فلسطين بلد الارامل والايتام نتيجة الصراع والاقتتال الدموي والحروب المستمرة.
- ٥- انتشار ظاهرة عمالة الاطفال وترك الدراسة لدى الاطفال .
- ٦- انتشار ظاهرة التسول في الطرقات .

(١) ومنها تهجير النبي صلى الله عليه وسلم من مكة عن أبي هريرة قال: وقف النبي صلى الله عليه وسلم على الحزورة، فقال: « علمت أنك خير أرض الله، وأحب الأرض إلى الله عز وجل، ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت ».مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، ١٣/٣١ .

(٢) انبعاث الإسلام في الأندلس، علي بن محمد المنتصر بالله الكتاني (المتوفى: ١٤٢٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، ١٢٣/١ .

(٣) تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، د خليل إبراهيم السامرائي - د عبد الواحد ذنون طه - د ناطق صالح مصلوب، دار الكتاب الجديد المتحدة - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠ م، ٣٠٨/١ .

(٤) يراجع كتابي أحكام القتلى مجهولي الهوية ، ص ١ .

- ٧- تحطيم النسيج الاجتماعي للأسرة .
 - ٨- ضعف القيم النبيلة في المجتمعات الإسلامية. من التعاون والتواصل المجتمعي والمناصرة
 - ٩- تحطيم الجانب الاقتصادي للدولة وانتشار الفقر والجهل.
 - ١٠- مغادرة الكوادر التعليمية المتخصصة للبلاد .
 - ١١- مغادرة الشباب للبلاد واللجوء الى التجنس في بلاد الغرب.
- الى غير ذلك من المصائب والفتن والدمار التي يبرأ منها الاسلام الذي جاء بعمارة الأرض لا بتخريبها ، وجاء ببناء الانسان لا بقتله .

فكانت الاثار التدميرية على شعب فلسطين كبيرة جدا وشملت جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والدينية والتربوية والتعليمية والسياسية الا ان صمودهم الاسطوري وثبات عقيدتهم وصواب منهجهم بدد كل تكهنات العدو وجعل الشعب الفلسطيني متطورا في التربية والتعليم وانموذجا في الصمود والتكاتف مكافحا في التصنيع والاعمار والانتاج .

المطلب الرابع : براءة أمة الاسلام من التهجير القسري.

ان أمة الإسلام «هي أكثر أمة في التاريخ البشري كله عانت من الإبادة والتهجير، وهي أعف الأمم عن ممارسة الإبادة والتهجير على غيرها؛ لأن شريعتها سنت قانون الجزية وعقد الذمة، وهو نظام تنزل به القرآن الكريم، وشرحته السنة النبوية، وطبقه المسلمون لما كانت الغلبة لهم؛ فأمن غيرهم بقوتهم، وعاشوا في كنف عزتهم، وهو عقد رباني يقتضي عصمة الدماء والأموال والأموال لمن خالفوا المسلمين في دينهم»^(١).

أما كون غير المسلمين أمنوا في حكم الإسلام، ولم يجدوا إبادة ولا تهجيرا؛ فحوادثه كثيرة: منها «أن اليهود أمنوا من بطش النصارى لما فتح المسلمون الشام ومصر، بدليل أن الكاثوليك لما انتزعوا بيت المقدس في الحملات الصليبية أحرقوا اليهود وهم أحياء، ففر البقية منهم للأندلس فوجدوا الحماية فيها، فلما استولى الكاثوليك على الأندلس طاردوا اليهود وعذبوهم فهربوا للدولة العثمانية التي أوتهم وحمتهم.

وكذلك حمى المسلمون نصارى الشرق الموارنة والأرثوذكس من بطش الكاثوليك في بلاد الشام؛ حتى كانوا يحبون انتصار المسلمين على بني ملتهم.

(١) فقه النوازل للأقليات المسلمة « تأصيلا وتطبيقا، الدكتور محمد يسري إبراهيم، دار اليسر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، ١/ - ١٤٠١٣٨، التهجير القسري والتطهير العرقي ، ابراهيم بن محمد ، طريق الاسلام ، الشبكة العنكبوتية، نت.

وفي فتح صلاح الدين لبيت المقدس كان قادرا على إبادة أبناء الصليبيين وأحفادهم الذين أبادوا المسلمين فيها قبل الفتح بتسعين سنة لكنه لم يفعل ذلك وأمنهم وعفا عنهم. ولما فتح محمد بن مراد القسطنطينية أمن أهلها الأرثوذكس وعفا عنهم رغم قتالهم للمسلمين في حين أن إخوانهم الكاثوليك قد أبادوهم وأهانوهم في الحملة الصليبية الرابعة. وأما ما عاناه المسلمون من الإبادة والتهجير بأيدي أعدائهم فكثير وكثير جدا، تمتلئ به جنبات التاريخ، وتشهد عليه البلدان المغتصبة قديما وحديثا؛ ابتداء باحتلال بيت المقدس في القرن الخامس؛ إذ أباد الصليبيون المسلمين، وهجروا البقية منهم؛ ليستوطنوا بلاد الشام ومصر، وعانى المسلمون منهم زهاء مئتي سنة.

وجاء التتر بجحافلهم فأبادوا أهل بغداد وما حولها، وانتزع الصليبيون الأندلس من المسلمين فأبادوهم وهجروهم، واقتلعوا حضارة تفيأ الناس ظلالتها، وأمنوا في حكوماتها المتعاقبة ثمانية قرون على اختلاف مللهم ونحلهم. وتسلط البوذيون على المسلمين في تركستان الشرقية فأبادوا منهم خلقا جاوزا المليون، وهجروا الملايين حتى انخفضت نسبة المسلمين فيها من تسعين في المئة إلى ستين في المئة. وفعل الهندوس في الهند بالمسلمين فعل أقرانهم البوذيين. ولما قامت الشيوعية زاد تسلط البوذيين على المسلمين في تركستان وسائر أرجاء الصين ومانيما، ومجازر البورميين وتهجيرهم لا يزال مستمرا إلى الآن. وفي بلاد الشيوعية الأم هجر ستالين مئات الألوف من شعوب القوقاز المسلمة إلى سيبيريا ليهلكهم بالجوع والبرد، بعد أن أباد عشرين مليون مسلم.

وفي فلسطين سلطت العصابات الصهيونية قبل نحو ستين سنة لتبيد المسلمين، وتهجر البقية منهم، وتحتل بيوتهم ومتاجرهم، وتشكل دولة نشازا في شرق أوسطي مسلم. وقبل عقدين، وفي البلقان سُلط الصرب والكروات على مسلمي البوسنة والهرسك وكوسوفا لبيدوهم، فقتلوا عشرات الآلاف من المسلمين في قلب الحضارة الغربية، وتحت سمعها وبصرها»^(١).

فهل تجدون أمة لحقها التهجير والإبادة في تاريخها الطويل كما لحق أمة الإسلام.. كلا والله، ولا نصفه ولا خمسها ولا عشره، ودونكم كتب التاريخ فليقرأها من ظن غير ذلك، ومع ما لحق أمة الإسلام من الإبادة والتهجير على أيدي أعدائها فإنه ما زادها إلا تمردا وانتشارا في أرجاء الأرض،

(١) فقه النوازل للأقليات المسلمة، ١٣٨/١، التهجير القسري والتطهير العرقي، إبراهيم بن محمد، طريق الإسلام، الشبكة العنكبوتية، نت.

والله تعالى متم نوره، وناصر جنده، ومعل كلمته ﴿ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ * لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾^(١)

فالتهجير القسري إعداما للنفس، وموازيا للقتل؛ لأنه قتل في المعنى وإن عاش الجسد، وتأملوا ذلك في القرآن تجدوه حين قرن الله تعالى بين القتل والإخراج من الديار بصيغة العطف ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ ﴾^(٢) ولولا شدة ذلك على البشر لما أخبر الله تعالى أنه لو كتبه على جماعة منهم لما انصاع منهم إلا القليل، ولكن الله تعالى أرفأ بالعباد من أنفسهم، وأرحم بهم من بشر مثلهم. (٣) ”

« كما أنه لا ينسى المسلمون في الجمهوريات الإسلامية خطاب القادة البلاشفة الموجه إليهم في (٧ / ١٢ / ١٩١٧ م)، والذي كان من بين من وقعه «لينين» و«ستالين»، والذي جاء فيه: «أيها المسلمون في روسيا، أيها التتر على شواطئ الفولجا وفي القرم، أيها الكرغيز، والسارتيون في سيبيريا والتركستان، أيها التتر والأتراك في القوقاز، أيها الشيشيين، أيها الجبليون في أنحاء القوقاز. . . أنتم يا من انتهكت حرمت مساجدكم وقبوركم، واعتدي على عقائدكم وعاداتكم، وداس القياصرة والطغاة الروس على مقدساتكم؛ ستكون حرية عقائدكم مكفولة، ومنظماتكم الثقافية مكفولة لكم منذ اليوم، لا يطغى عليها طاغ، ولا يعتدي عليها معتد. . . هُتُّوا إذن فابنوا حياتكم القومية كيف شئتم فأنتم أحرار، لا يحول بينكم وبين ما تشتهون حائل»^(٤).

(١) سورة الأنفال الآيتان: ٧-٨

(٢) سورة النساء الآية: ٦٦.

(٣) ينظر: فقه النوازل للأقليات المسلمة، ١٣٨/١ - ١٤٠، التهجير القسري والتطهير العرقي، ابراهيم بن محمد، طريق الاسلام، الشبكة العنكبوتية، نت.

(٤) فقه النوازل للأقليات المسلمة، ١٣٨/١.

المطلب الخامس: الشريعة الإسلامية ودورها في نبد التهجير القسري عن طريق الوثيقة

النبوية^(١).

(١) وهذا نص الوثيقة النبوية: « بسم الله الرحمن الرحيم

١- هذا كتاب محمد النبي رسول الله، وبين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعه، فلحق بهم وجاهد معهم. ٢- إنهم أمة واحدة من دون الناس. ٣- المهاجرون من قريش على ربعتهم «حالهم»، يتعاقلون بينهم، وهم يقدون عانيهم «أسيرهم» بالعرف والقسط بين المؤمنين. ٤- وبنو عوف على ربعتهم، يتعاقلون معاقلمهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. ٥- وبنو الحارث بن الخزرج على ربعتهم، يتعاقلون معاقلمهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. ٦- وبنو ساعدة على ربعتهم، يتعاقلون معاقلمهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. ٧- وبنو جشم على ربعتهم، يتعاقلون معاقلمهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. ٨- وبنو النجار على ربعتهم، يتعاقلون معاقلمهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. ٩- وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم، يتعاقلون معاقلمهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. ١٠- وبنو النبيت على ربعتهم، يتعاقلون معاقلمهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. ١١- وبنو الأوس على ربعتهم، يتعاقلون معاقلمهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. ١٢- وأن المؤمنين لا يتركون مفرحاً «مثقلاً بدين» بينهم إلا أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل. ١٣- وأن لا يخالف مؤمن مؤمن دونه. ١٤- وأن المؤمنين المتقين أيديهم على كل من بغى منهم، أو ابتغى دسيسة أو إثمًا أو عدوانًا أو فسادًا بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعًا ولو كان ولد أحدهم. ١٥- ولا يقتل مؤمن مؤمنًا في كافر، ولا ينصر مؤمن كافرًا على مؤمن. ١٦- وأن ذمة الله واحدة، يجبر عليهم أديانهم، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس. ١٧- وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم. ١٨- وأن سلم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله، إلا على سواء وعدل بينهم. ١٩- وأن كل غازية «غزاة» غزت معنا، يعقب بعضها بعضًا. ٢٠- وأن المؤمنين يبيع «يتعادل» بعضهم عن بعض، بما نال دماءهم في سبيل الله. ٢١- وأن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه. ٢٢- وأن لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسًا، ولا يحول «يحجز» دونه على مؤمن. ٢٣- وأنه من اعتبط «قتل» مؤمنًا قتلا عن بينة فإنه قود «قصاص» به، إلا أن يرضى ولي المقتول بالعمو، وأن المؤمنين عليه كافة لا يحل لهم إلا القيام عليه. ٢٤- وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثًا «قاتلا» أو يؤويه، وأن من نصره فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه عدل «فداء» ولا صرف «توبة». ٢٥- وأن أهل المدينة مهما اختلفوا في شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد. ٢٦- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين. ٢٧- وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم، فإنه لا يوتغ «يهلك» إلا نفسه وأهل بيته. ٢٨- وأن لليهود بني النجار مثل ما لليهود بن عوف. ٢٩- وأن لليهود بني الحارث مثل ما لليهود بني عوف. ٣٠- وأن لليهود بني ساعدة مثل ما لليهود بني عوف. ٣١- وأن لليهود بني جشم مثل ما لليهود بني عوف. ٣٢- وأن لليهود بني الأوس مثل ما لليهود بني عوف. ٣٣- وأن لليهود بني ثعلبة مثل ما لليهود بني عوف، إلا من ظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته. ٣٤- وأن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم. ٣٥- وأن لبني الشطبية مثل ما لليهود بني عوف، وأن البر دون الإثم «الخبث». ٣٦- وأن موالي ثعلبة كأنفسهم. ٣٧- وأن بطانة يهود «اليهود خارج المدينة» كأنفسهم. ٣٨- وأنه لا يخرج منهم أحد «خارج المدينة» إلا بإذن محمد. ٣٩- وأنه لا ينحجز «يمنع» على ثأر جرح، وأنه

لقد جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة المنورة ليقوم دولة المواطنة وليحافظ على الوطن الذي يعيش فيه ويشرب من ماءه ويأكل من ثرواته فقام صلى الله عليه وسلم بكتابة كتاب أو وثيقة المدينة للتعايش السلمي ولضبط الحقوق والواجبات لكل من يعيش على ارض المدينة وهي دستور للمسلمين ولغيرهم كي تكون العلاقة منضبطة بضابط القانون الشرعي .
وفي وثيقة النبي صلى الله عليه وسلم حفظ حقوق المواطنة بين المسلمين أنفسهم وبين المسلمين ومن يعيش معهم في أرضهم ويريد اعمارها وبناء حضارتها وقوتها ويحترم حقوق الدولة المسلمة .

«فهذه الوثيقة تبين أن مواطني الدولة الإسلامية هم المسلمون وغيرهم، وأن الجميع مسئولون عن ضمان الحقوق داخل المدينة، وعدم التعامل مع المجرمين، وترك التعاون مع المعتدين داخل المدينة أو خارجها»^(١)

فكانت الحياة الكريمة السعيدة لمن التزم نظام النبي صلى الله عليه وسلم.

من فتك فبنفسه وأهل بيته، إلا من ظلم، وأن الله على أبر هذا. ٤٠- وأن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة، والبر دون الإثم. ٤١- وأنه لا يأثم امرؤ بخليفة، وأن النصر للمظلوم. ٤٢- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين م داموا محاربين. ٤٣- وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة. ٤٤- وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم. ٤٥- وأنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها. ٤٦- وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث «أمر منكر» أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله، وأن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره. ٤٧- وأنه لا تجار قريش ولا من نصرها. ٤٨- وأن بينهم النصر من دهم يثرب. ٤٩- وإذا دعوا إلى صلح يصلحون، ويلبسونه «يشتركون فيه» فإنهم يصلحونه ويلبسونه، وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين. ٥٠- على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم. ٥١- وأن يهود الأوس، مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة، وأن البر دون الإثم، لا يكسب كاسب إلا على نفسه وأن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره. ٥٢- وأنه لا يحول دون هذا الكتاب ظالم أو آثم، وأنه من خرج من المدينة فهو آمن ومن قعد بالمدينة فهو آمن إلا من ظلم أو آثم، وأن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله» السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٦ م، ٣٢٣/٢. السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية - المؤلف: د. أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة - الطبعة: السادسة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ٢٨٥/١.

(١) ينظر: فقه السيرة النبوية، منير محمد الغضبان (المتوفى: ١٤٣٥هـ)، جامعة أم القرى، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م، السيرة النبوية والدعوة في العهد المدني، أحمد أحمد غلوش، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤ م، ١٢٣، وثيقة المدينة المنورة، د. عبد القادر مصطفى المحمدي، مطبعة نبيل، العراق، ٢٠٠٤ م. ص ٣٧.

أحكام عامة للمواطنين عامة في وثيقة المدينة والتي تعد دستور الأمة الإسلامية:

وهذه الأحكام تشمل كافة المواطنين، يتساوون فيها بالحقوق والواجبات:

١- إذا أخطأ الحليف فهو الذي يتحمل الخطأ لا المتحالف معه، فالمخطأ يحاسب على ائمه وخطئه، (وإنه لم يَأْثَمَ امرؤٌ بحليفه).

٢- والمظلوم أيا كان جنسه أو عقيدته، فلا بد أن ينصر والدولة هي حزبه (وإن النصر للمظلوم).

٣- وحدود هذه المدينة، وهذا الوطن حرام على الجميع (وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة).

٤- معاملة الجار كمعاملة النفس، ما لم يكن مضارا لجاره أو معتديا عليه

(وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم).

٥- الحرمات مصونة، فلا يتدخل أحد فيها إلا بإذن أهلها، حق التملك، وحق التصرف (وأنه

لا تجار حرمة بدون أهلها).

٦- وأن الجهة التي يحتكم إليها هي الله ورسوله فقط (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله

والرسول ..)

(وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من اشتجار أو حدث يخاف فساده فإن مرده إلى الله عز

وجل وإلى محمد رسول الله).

٧- ان الجوار للعدو ممنوع، ولحلفاء هذا العدو كذلك (وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها).

٨- مسؤولية الدفاع عن الوطن مسؤولية شاملة لكل فرد (وإن بينهم النصر على من دهم يثرب).

٩- وما تقره الدولة من سلم أو حرب فيسري على الجميع (وإذا دعوا إلى صلح يصلحونه

ويلبسونه فإنهم يصلحونه ويلبسونه).

١٠- ومن حق غير المؤمنين على المؤمنين أن ينصروا حلفاءهم (وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك

فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب الدين) والشرط المرهون به النصر هو أن لا يكون الحليف

عدوا للدين.

١١ - لا أمان لظالم أو آثم في الدولة المسلمة مهما كان جنسه أو عقيدته أو حزبه، أو قوميته،

أو طائفته (وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم).

١٢ - وحق الأمان مصون للجميع في أموالهم، وتحركهم، وتعاملهم (وإنه من خرج آمن ومن قعد

آمن بالمدينة) والذي يخاف هو الظالم الآثم (إلا من ظلم وأثم).

١٣- والدولة عون وكهف ونصر لكل من بر واتقى. ونفذ أحكام هذه الوثيقة (وإن الله جار لمن

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ (٦٦). فقد ذكرت الآية أن التهجير عقوبة، وأن البقاء في الأوطان فطرة، وهذا دليل تحريمه. والتهجير أعلى درجات الترويع، كما أن التهجير ظلم محرم. لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢). والتهجير القسري من الظلم المحرم.

رابعاً- أنه يحرم على المسلمين أفراداً وجماعات وحكومات التعاون مع المشروع الصهيوني الأمريكي الظالم القائم على تهجير أهل غزة قسراً من ديارهم؛ لأنه من التعاون على الإثم والعدوان الذي نهى الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالنَّفَوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٢)، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: « مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا بِبَاطِلٍ لِيُدْحِضَ بِبَاطِلِهِ حَقًّا فَقَدْ بَرِيَ مِنْ ذِمَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ»^(٤).

خامساً- يجب على الشعوب العربية والإسلامية دعم أهل غزة ونصرتهم بكل الوسائل الممكنة، كل حسب استطاعته، من النصرة بالمال والسلاح، ورفع الدعاوى القضائية على الحكومة الأمريكية والكيان الصهيوني في المحافل الدولية، وخروج الناس في الوقفات السلمية في الشوارع والبياديين لإظهار موقف الشعوب ودعم موقف الحكومات الراضية من خلال الظهير الشعبي؛ مما يخفف الضغط الأمريكي والصهيوني على حكوماتنا، وعمل الحملات الإعلامية في التلفاز والإذاعة ومواقع الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، وتخصيص خطبة جمعة في العالم الإسلامي كله؛ تبين الرؤية الشرعية الراضية للتهجير القسري، ودعمًا لأهلنا في غزة أنهم ليسوا وحدهم في هذه المعركة، وتحقيق النصرة الواجبة شرعاً؛ انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَسْتَضْرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ (٧٢)^(٥)، وللحديث المتفق عليه: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا

(١) سورة النساء من الآية: ٦٦.

(٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الجيل - بيروت، الطبعة: مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ، ٤/١٩٩٦ (٢٥٧٨). من رواية جابر رضي الله عنه.

(٣) سورة المائدة من الآية: ٢.

(٤) المعجم الصغير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، المحقق:

محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان

الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥، ١/١٤٧. من رواية ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) سورة الانفال من الآية ٧٢.

الخاتمة

- ١- التهجير القسري ممارسة ممنهجة تنفذها حكومات أو قوى شبه عسكرية أو مجموعات متعصبة قبلية أو غير قبلية تجاه مجموعات عرقية أو دينية أو مذهبية أو قبلية بهدف اخلاء اراض معينة واحلال مجاميع سكانية بدلا عنها بطريق مباشر أو غير مباشر.
- ٢- التهجير القسري جريمة منظمة ترفضها جميع الشرائع والقوانين.
- ٣- التهجير القسري له أنواع عديدة منها دينية او طائفية أو قبلية أو قومية .
- ٤- الشريعة الاسلامية وضعت نظاما محكما لجميع من يعيش على أرضها من المسلمين وغير المسلمين.
- ٥- عاشت البلدان الاسلامية حقبة صعبة من التهجير القسري بسبب الاحتلال وفقدت الملايين من مواطنيها ، وخلفت الصراعات ملايين الارامل والايتام الذين بحاجة الى اعادة تاهيل وتدريب للعيش في بلدان المواطنة.
- ٦- وجوب عقد المؤتمرات والندوات وورش العمل وتاليف الكتب للحيلولة دون وقوع التهجير القسري في اي بلد من بلدان المسلمين.
- ٧- وقوف علماء المسلمين مع أهل غزة ونصرتهم للدفاع عن ارضهم ضد مشاريع الكيان الغاصب.
- ٨- لقد اصبحت غزة عنوانا للصمود وخرجت جيلا عظيما من الرجال والنساء يجب على الامة أن تأخذ به لنهضتها وان يكون مشروع جهاد وحياء.

الفهرس

- القرآن الكريم.
- ١- أحكام القتلى مجهولي الهوية دراسة فقهية مقارنة، شركة دار الاحمدي، بغداد -العراق، ٢٠١٥م.
 - ٢- انبعاث الإسلام في الأندلس، علي بن محمد المنتصر بالله الكتاني (المتوفى: ١٤٢٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
 - ٣- أنواع الصراع ومفهومه ، قسم البحوث والدراسات www.aljazeera.net.
 - ٤- التهجير القسري والقانون الدولي الانساني ، مركز الروابط للدراسات ، [rawabet center.com](http://rawabet.center.com).
 - ٥- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار السلام - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ.
 - ٦- جريمة التهجير القسري دراسة مقارنة، صياح حسن عزيز رسالة ماجستير ، جامعة النهرين ، ٢٠١٥م.
 - ٧- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
 - ٨- السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٦ م.
 - ٩- السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، المؤلف: د. أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: السادسة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ٢٨٥/١.
 - ١٠- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
 - ١١- ظاهرة الارامل والايتام في العراق وكيفية معالجتها في الاقتصاد الاسلامي ، نهى عبد

- الرحمن عدنان، اطروحة دكتوراه، كلية الامام الاعظم الجامعة بغداد - العراق، ٢٠١٥ م.
- ١٢- فقه السيرة النبوية، منير محمد الغضبان (المتوفى: ١٤٣٥ هـ)، جامعة أم القرى، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، السيرة النبوية والدعوة في العهد المدني، أحمد أحمد غلوش، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ١٣- فقه النوازل للأقليات المسلمة «تأصيلاً وتطبيقاً»، الدكتور محمد يسري إبراهيم، دار اليسر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ عمالة الاطفال في العراق، سميرة عبد الحسين كاظم، مجلة البحوث التربوية والنفسية، جامعة بغداد، كلية التربية، العدد ٣٠ م.
- ١٤- القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب، دار الفكر. دمشق - سورية، ١٩٩٣ م الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- ١٥- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١ هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ .
- ١٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ١٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الجيل - بيروت، الطبعة: مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ.
- ١٨- المعجم الصغير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥
- ١٩- معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٢٠- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ٢١- وثيقة المدينة المنورة، د. عبد القادر مصطفى المحمدي، مطبعة نبيل، العراق، ٢٠٠٤ م.